

ما حكم إحرام الحائض؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هذه امرأة تسأل جاءت تؤدي عمرة ونزل عليها دم دم لمدة اثني عشر يوما واحرمت في ابيار علي وهي عليها دم وجاءت الى مكة هل

تؤدي العمرة بعد طهرها على هذا الاحرام - [00:00:00](#)

نعم اذا احرمت المرأة وهي حائض احرامها صحيح او احرمت وهي طاهر ثم جاءها الحيض بعدما احرمت فكذلك احرامها صحيح

الحيض لا يؤثر على الاحرام فتبقى في احرامها وتلتزم بترك محظورات الاحرام - [00:00:20](#)

الى ان ينقطع دمها وتغتسل من الحيض ثم تؤدي مناسك العمرة تطوف وتسعى وتقصر من رأسها نعم ولا تحرم مرة ثانية لانها محرمة

من الميقات رمى صحيح وهي حائض - [00:00:46](#)